



الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

جامعة الشهيد حمه لخضر - الوادي

كلية العلوم الإقتصادية والتجارية وعلوم التسيير

قسم العلوم التجارية



مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات شهادة ليسانس أكاديمي

الميدان: العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير

الشعبة: علوم مالية ومحاسبية

التخصص: محاسبة وجباية

الضريبة على أرباح الشركات في ظل التشريعات الحالية

دراسة حالة - مفتشية الضرائب بالوادي

تحت إشراف الأستاذ :

* البشير زيدي

المؤطر بالمؤسسة

* قماري خيرة

من إعداد الطلبة :

● حفيظي ام كلثوم

● هاشم هناء

● نصير رجاء

● مسعودي الشبيخة

السنة الجامعية : 2019/2018

شكر وعرهان

الحمد لله رب العالمين، الذي علم بالقلم علم الانسان ما لم يعلم، والصلاة والسلام على خير الخلق سيدنا محمد عليه أفضل الصلاة و التسليم وعلى آله وصحبه ومن تبعهم بإحسان الى يوم الدين، وبعد ...

الحمد لله الذي أنار لنا درب العلم والمعرفة وأعاننا بفضلله على انجاز هذا التقرير العلمي المتواضع، ومن مقتضيات شكر الله عزه وجل وشكر كل من مد يد العون والمساعدة حتى ننجز هذا التقرير بفضل الله.

لذا يسعدنا ويشرفنا أن نتقدم بأسمى عبارات الشكر والتقدير الى: مشرفنا الأستاذ زيدي البشير الذي كان له دور جلي في انجاز هذا العمل فجزاه الله عنا خير الجزاء وبارك الله له في علمه.

كما يشرفنا أن نتقدم بموفر الشكر وعظيم التقدير ولاحترام لكل يد امتدت بالعون والمساعدة في انجاز هذا العمل العلمي المتواضع،

إهداء

الحمد لله الذي لم يستفتح بأفضل من اسمه كلام، لم يستنجح بأحسن من صنعه مرام،
الحمد لله الذي جعل الحمد مستحق حتى لا انقطاع، وموجب الشكر بأقصى ما استطاع وصلى الله
على محمد خير من افتتحت بذكره الدعوات، واستجمت بالصلاة عليه الطلبات.
الى من أوجب الرحمان بره وطاعته، وأجزل الثواب لمن رعاها وأحسن عشرتها،
الى من أعلى الله قدرها ومكانتها، الى امي نور عيني *حسينة* اليك يا أماه
الى من رباني في صغري، و جعل الله عقوقه احدى الكبر، الى من أدين له بكل نجاح اصبته بعد الله الى
العزير الغالي والدي رحمه الله.

الى كل من كانوا عون لي في الضراء كما في السراء الى من روحي لهم فداء، الى من أمر الله بصلتهم
فوصلوني وأرجو أن أوفى حق صلتهم، الى اخوتي الأحياء
خولة محمد الشريف * عبد المنعم *

الى أخوتي الذين لم تلدهم امي الى كل اهل وأصدقاء.
الى كل هؤلاء اهدي هذا العمل المتواضع.

أم كلثوم





اهداء

قال تعالى (ربي اوزعني أن أشكر نعمتك التي أنعمت علي وعلى والدي وأن أعمل صالحا ترضاه
وأدخلني برحمتك في عبادك الصالحين)

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (لا يشكر الله من لا يشكر الناس)

الحمد والشكر لله الذي وفقنا الى انجاز هذا العمل المتواضع راجين منه الإفادة والاستفادة، فيربي لك
الحمد حتى ترضى ولك الحمد عند الرضا ولك الحمد بعد الرضا ولا يسعني في هذا المقام العلمي الا
أن أتقدم بخالص الشكر والعرفان الى من وهبت حياتها لتراني في مراتب عليا والتي انتظرت هذا
النجاح بفارغ الصبر ، الى رمز التضحية الى سبب وجودي أمي أمدها الله بالعمر ، الى أبي الذي
وهب حياته ولازال لأجل كمال حياتي والذي كان دعاؤه سر نجاحي فأعدو له بطول العمر والعافية
، والى كل اخواتي واخوتي واخوال واهل .

كما أوجه فائق الشكر والتقدير والعرفان للأستاذ المشرف زيبيدي البشير والذي كان الموجه والقائد
طيلة مراحل انجاز هذا البحث والذي بذل من وقته الكثير في سبيل ارشادنا وتنويرنا بعلمه الفياض لا
ينظب رغم التزامته ،

وفي مثل هذه اللحظات يتوقف البراع ليفكر قبل أن يخط الاحرف ليجمعها في كلمات تتبعثر
الاحرف وعبئا أن يحاول تجميعها في سطور كثيره تمر في الخيال ولا يبقى لنا في نهاية المطاف الا القليل
من الذكريات والصور تجمعا بأشخاص كانوا الى جانبنا ، فوجب عليا شكرهم ووادعهم و انا اخطو
خطواتي الأول في غمار الحياة ، وأحضى بجزيل الشكر والعرفان الى كل من أشعل شمعة في دروبي
عملي والى من وقف على منابر وأعطى من حصيلة فكري لينيرا دربنا واخص بالذكر كل أساتذة
العلوم الاقتصادية وخاصة أساتذة قسم المالية .

هناء





إهداء

بسم الله الرحمن الرحيم

قال الله تعالى: (رب أوزعني أن أشكر نعمتك التي أنعمت علي وعلى والدي و أن أعمل صالحا ترضاه وادخلي برحمتك في عبادك الصالحين)

أهدي ثمرة هذا العمل الى من قال فيهما تبارك اسمه وجل جلاله وقل لهما قولاً كريم احفظ لهما جناح الذل من الرحمة وقل ربي ارحمهما كما ربياني صغيرة "والديا الكريمين "

الى من كلل الله بهيبة والوقار الى الذي لطالما كانت غايته ورثة أبنائه يحققون النجاحات في الدراساتهم الى رمز التضحية والعطاء "ابي العزيز البشير "

الى نبع الصفاء ورمز الوفاء، الى التي وقفت بجاني ودعمتني الى من كل دعائها سر نجاحي "امي الغالية ساسية "

الى كل اخواني الذين ساندوني دائما وابدا

"عبد الرحمان، عبد الله، سليم، علي، عبداللطيف، اعمارهم " و زوجاتهم .

الى اخوتي " صبيحة، وداد، دلال وأبنائهم "

الى عزيزتي "خالتي مسعودة "

الى صديقاتي اللاتي أسعد بلقاهم " عبلة، رجاء، نهاد، صافية، مروة ، هناء ، أم كلثوم "

الشيخة





اهداء

بسم الله بدأت وبالعقل فكرت وبلسان عبرت وبالقلم خطت

الى من منحني الحياة والقوة العزيمة.....اليك وحدك كل الشر والدي العزيز أطل الله في عمرك .

الى من اغنتني بحبها وعطائها التي أنارت دربي والدي العزيز أطل الله في عمرها

اهدي ثمرة هذا العمل المتواضع الى والداي الكريمين حفظهما الله ورعاها

الى رباط اخوتي الأعزاء هشام، يوسف، رائد والى اختي الحبيبة والوحيدة آمنه،

الى من تزينو بتاج الصداقة صديقاتي

الشيخة، صافية، عبلة، راوية، أسماء ،هناء، مروة .

اليهم جميعا اهدي خلاصة هذا الجهد المتواضع واجبة من الله تعالى أن تعم الفائدة للجميع.

رجاء



ملخص

من خلال الدراسة التي قمنا بها تبين لنا أهمية الضرائب في الدولة، وبما ان القانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة طرات عليه عدة تغيرات وتعديلات حسب الحاجة والمعايير والمتطلبات الجبائية، فأن الجدير بالذكر ان تؤخذ بعين الاعتبار كل المعايير المحاسبية من اجل تسهيل الاتصال بين الحاجات المحاسبية والجبائية.

وتم اختبار أيضا وفقا لدراسة التقييمية انه تم الغاء كل من قباضة ومفتشية وضمها في مركز الضرائب موحد (الهيكلية الجبائية) وهذه الأخيرة لها دور إيجابي في تحسين الأداء الجبائي من حيث التقسيمات التي قامت بها، وهذا يؤدي الى زيادة الإيرادات والحد من التهرب الضريبي .

كما تبين لنا أيضا ان الضريبة على أرباح الشركات وفق للنظام المحاسبي الجديد تختلف عن النظام القديم من عدة جوانب من الناحية الحساب والمعالجة .

الكلمات المفتاحية: الضريبة، الضريبة على أرباح الشركات – النتيجة الجبائية، تسبيقات

Résumé:

L'étude montre l'importance des taxes dans le pays: étant donné que la loi impose des modifications et des amendements en fonction des besoins, des normes et des exigences fiscales, il est à noter que toutes les normes comptables sont prises en compte afin de faciliter la communication entre les besoins en matière de comptabilité et de fiscalité.

En outre, selon l'étude d'Al-Qa'amiyya, le Trésor et l'inspectorat ont été supprimés et inclus dans le centre fiscal unifié, qui jouent un rôle positif dans l'amélioration de la performance fiscale en termes de divisions, ce qui entraîne une augmentation des revenus et une réduction de l'évasion fiscale.

Nous avons également constaté que l'impôt sur les bénéfices des sociétés selon le nouveau système de comptabilité était différent de l'ancien système pour de nombreux aspects de la comptabilité et du traitement.

Mots clés: Impôt, Impôt sur les bénéfices des sociétés - Résultat de l'impôt, Avanc

قائمة الرموز والاختصارات

الرمز	الدلالة
IBS	الضريبة على أرباح الشركات

قائمة الجداول

الرقم	العنوان	الصفحة
الجدول رقم (01)	يحدد نسبة الاقتطاعات من المصدر بالنسبة للضريبة على أرباح الشركات	13
الجدول رقم (02)	تسديد الضريبة على أرباح الشركات وفق أقساط	14
جدول رقم (03)	يمثل عدد الملفات بمصلحة التسيير	20
الجدول رقم (04)	جدول الأرباح المصرح بها للمؤسسة ما خلال هذه السنوات	26

قائمة الملاحق

الرقم	العنوان	الصفحة
الملحق رقم (01)	التصريح بالضريبة على أرباح الشركات عن طريق نموذج GN4°	39
الملحق رقم (02)	التصريح بالضريبة على أرباح الشركات نموذج G50 الزرقاء	43
الملحق رقم (03)	التصريح بالضريبة على أرباح الشركات نموذج G50 الحمراء	47

فهرس المحتويات

إهداء
شكر وعرهان
ملخص
I قائمة الرموز والاختصارات
I قائمة الجداول
I قائمة الملاحق
II فهرس المحتويات

الفصل الأول: الإطار النظري لضريبة على أرباح الشركات أ

تمهيد:	6
المبحث الأول: عموميات حول الضريبة على أرباح الشركات	6
المطلب الأول: تعريف الضريبة على أرباح الشركات	6
المطلب الثاني: خصائص الضريبة على أرباح الشركات:	7
المطلب الثالث: أهداف الضريبة على أرباح الشركات	7
المبحث الثاني: التنظيم الفني لضريبة على أرباح الشركات	9
المطلب الأول: مجال تطبيق الضريبة على أرباح الشركات	9
المطلب الثاني: تقدير وعاء الضريبة على أرباح الشركات ومعدلاتها المطبقة:	10
المطلب الثالث: تحصيل الضريبة على أرباح الشركات	13
1. نظام التسديد التلقائي:	14
2. نظام الاقتطاع من المصدر:	14
المطلب الرابع: الإعفاءات الخاضعة للضريبة على أرباح الشركات	15
خلاصة الفصل:	16

الفصل الثاني: دراسة حالة حول الضريبة على أرباح الشركات (IBS) بمصلحة الرئيسة لتسيير

- 18..... تمهيد:
- 19..... المبحث الأول: تقديم المصلحة الرئيسية للتسيير
- 19..... المطلب الأول: تعريف المصلحة الرئيسية للتسيير:
- 21..... المطلب الثاني: عرض الهيكل التنظيمي لي المصلحة الرئيسة لتسيير
- 21..... المطلب الثالث: مهام المصلحة الرئيسة لتسيير
- 23..... المبحث الثاني: حالة عملية حول الضريبة على أرباح الشركات
- 23..... المطلب الأول: كيفية التصريح ب الضريبة على أرباح الشركات
- المطلب الثاني: جدول التصريح بالضريبة على أرباح الشركات نأخذ مثال على مؤسسة ما من حيث النتيجة
- 24..... الجبائية المصرح بها
- 28..... خلاصة الفصل:
- 29..... الخاتمة العامة
- 34..... قائمة المصادر والمراجع
- 38..... الملاحق

مقدمة عامة

عملت الجزائر منذ استقلالها على التخلص من التبعية الاقتصادية التي تعتبر الآن بمثابة سلاح تفرضه الدول المتقدمة على الدول المتخلفة لذا قامت الجزائر بمجهودات كبيرة من أجل تعيين وتطوير إقتصادها بغية التخلص من شبح التبعية فقامت على الحد من البطالة والفقر اللذان خلفته السياسة الاقتصادية المتبعة سابقا غير أن معادلتها التنموية التي قامت بها لم تحقق الكثير بسبب نقص الإطارات والإمكانيات في هذا المجال مما أدى بها في كل مرة إلى اتخاذ سياسة جديدة لتصحيح آليات إقتصادها.

لذلك فالدولة الجزائرية رأت أن الضريبة هي الوسيلة من أجل التخلص من أزمتها وتحسين إقتصادها أمام التطورات الاقتصادية العالمية التي لا تسمح بالإعتماد على الغير فبعدما كانت الضريبة تكسي طابعا إختياريا في العصور القديمة أصبحت تكسي طابعا إلزاميا من قبل الأفراد.

لذلك وبعد الإصلاح الضريبي سنة 1992 الذي شهد تطبيقا تدريجيا له الذي تبنته الجزائر وعملت على تطبيقه في مختلف المؤسسات الاقتصادية حيث مست عملية الإصلاح هذه العديد من الضرائب لغرض التكيف مع الديناميكية الجديدة وفي هذا المجال أنشأت ضرائب جديدة تتمثل في الضريبة على الدخل الإجمالي (IGR) و الضريبة على أرباح الشركات (IBS) والرسم على النشاط المهني. (TAP)

✓ إشكالية البحث:

بناء على ما سبق يمكن طرح الإشكالية التالية:

كيف تم تشخيص الضريبة على أرباح الشركات في ظل التشريعات الحالية؟

وخلال الإشكالية نقوم بطرح مجموعة من الأسئلة الفرعية التالية:

- ما المقصود بالضريبة على أرباح الشركات؟
- فيما تتمثل أهداف الضريبة على أرباح الشركات؟
- ما مجال تطبيق الضريبة على أرباح الشركات؟
- كيف يتم تحصيل الضريبة على أرباح الشركات؟

✓ فرضيات البحث:

للإجابة على الإشكالية والتساؤلات المطروحة إنطلقنا من الفرضيات التالية:

- الضريبة على أرباح الشركات هي ضريبة نسبية سنوية تحسب على مجمل الأرباح أو المداخيل المحققة.
- تتمثل أهداف الضريبة على أرباح الشركات في تخفيض العبئ الضريبي للشركات.
- يتم مجال تطبيق الضريبة على أرباح الشركات على أساس الخضوع الإجمالي واختياري للشركات
- تدفع الضريبة على أرباح الشركات أو تحصل بواسطة التسيقات .

✓ مبررات اختيار موضوع البحث:

يمكن حصر الأسباب المؤدية لاختيار هذا الموضوع في النقاط التالية:

- الاهتمام الشخصي بالموضوع نظرا لارتباطه بمجال التخصص.
- الرغبة الشخصية في الإلمام بالقوانين الجبائية المتعلقة بالضريبة على أرباح الشركات
- توسيع المعارف المحاسبية والجبائية المرتبطة بالضريبة على أرباح الشركات، ومحاولة ربط المعارف الأكاديمية بمتطلبات الحياة العملية.

✓ أهداف البحث:

بالإضافة إلى الإجابة على التساؤلات الفرعية لإشكالية البحث، واختبار صحة الفرضيات يسعى البحث إلى تحقيق الأهداف التالية.

- التعرف على مفهوم الضريبة على أرباح الشركات ومجال تطبيقها.
- معرفة كيفية تحديد الوعاء الضريبي.
- دراسة كيفية إعفاء الضريبة على أرباح الشركات.
- التعرف على الإجراءات التي تتبعها إدارة الضرائب لتحصيل الضريبة على أرباح الشركات.

✓ أهمية البحث:

تكمن أهمية هذه الدراسة فيما يلي:

- كون الضريبة على أرباح الشركات من أهم الضرائب المباشرة.
- الاهتمام الكبير الذي توليه الجزائر للضريبة على أرباح الشركات.

- كون المؤسسات الكبرى هي التي تخضع للضريبة على أرباح الشركات
✓ منهج البحث:

من أجل الوصول إلى أهداف الدراسة ومعالجة الموضوع الإجابة على الإشكالية المطروحة تطرقنا إلى إتباع المنهج الوصفي التحليلي في دراسة هذا الموضوع من الجانب النظري، بغرض تحديد مختلف المفاهيم المرتبطة بالضريبة على أرباح الشركات في ظل التشريعات الحالية، إلى جانب إتباع المنهج التجريبي في دراسة الحالة التطبيقية بإسقاط الدراسة النظرية على واقع المؤسسة محل الدراسة.

✓ الدراسات السابقة:

هناك العديد من الدراسات التي تناولت موضوع الضريبة على أرباح الشركات ومدى أهميتها في الاقتصاد الوطني وكل منها كانت له إشكاليته الخاصة، وعموما هذه الدراسات تكاد تكون قريبة من دراستنا أو تتقاطع معها في بعض الأحيان في العديد من النقاط المشتركة ويمكن أن نوجز هذه الدراسات فيما يلي:

- الدراسة الأولى:

زاوش خولة، أثر الضريبة على أرباح الشركات على الهيكل المالي للمؤسسة، دراسة حضنة حليب (2011)،
2015)، وهي عبارة مذكرة مكملة لنيل شهادة الماستر (أكاديمي) في علوم التسيير، جامعة محمد بوضياف - المسيلة
- (2016، 2017)، وقد تمحورت إشكالية الموضوع حول ما مدى تأثير الضريبة على أرباح الشركات على الهيكل
المالي للمؤسسة، وكانت هناك نقاط مشتركة بين هذا البحث وبحثنا محل الدراسة ومن بين أهم النقاط نجد الإطار
المفاهيمي الضريبة على أرباح الشركات ضمنا وأهم ما إنبثق عنها من قوانين وتعديلات جديدة وعموما لخص
الباحث في نهاية دراسته إلإن الضريبة على أرباح الشركات كان الغرض منها تخفيف العبء الضريبي على الشركات
وأن لها تأثير عن القرارات التمويلية.

- الدراسة الثانية:

- مختاري فارس عبد الحق، الضريبة على أرباح الشركات، دراسة حالة بغرفة الصناعة التقليدية والحرف - ورقلة
- لفترة 2016-2017، وقد تمحورت إشكالية الموضوع حول كيف تفرض الضريبة على أرباح الشركات، وكانت
هناك نقاط مشتركة في مجال التطبيق والإعفاءات أو الوعاء وعموما لخص الباحث في نهاية دراسته على أن الضريبة

على أرباح الشركات مصدر من مصادر خزينة الدولة وتشجيع الاستثمار من خلال تخفيض في الضريبة على الأرباح المعاد استثمارها.

✓ حدود البحث:

تمثلت الحدود المكانية لموضوع بحثنا في المصلحة الرئيسية للتسيير (المركز الجوازي للضرائب ب 8 ماي - الوادي -) أما فيما يخص الحدود الزمنية للدراسة فقد تم الاعتماد على القوانين الجبائية ودراسات سابقة من 2014-2019 فيها يتعلق بالجانب النظري أما الجانب التطبيقي فقد تم الاعتماد على السنوات 2016-2017-2018-2019، عند المعالجة الجبائية للضريبة على أرباح الشركات لدى المصلحة الرئيسية للتسيير (المركز الجوازي للضرائب ب 8 ماي - الوادي -) محل الدراسة.

✓ صعوبات البحث:

فيما يخص ما واجهنا من صعوبات في مسيرة إنجازنا لهذا البحث كان أهمها:

- تضارب التعليقات الجبائية للمعادلات الضريبية مع القوانين المالية المتعاقبة للجمهورية الجزائرية.
- عدم توفير المعلومات الدقيقة المتعلقة بالضريبة على أرباح الشركات.

✓ هيكل البحث:

تم تقسيم هذا البحث إلى فصلين، بحيث تضمن الفصل الأول الجانب النظري لموضوع البحث والذي تطرقنا فيه إلى أهم المفاهيم الأساسية المتعلقة بالضريبة على أرباح الشركات، بالإضافة إلى بعض التفاصيل التنظيم الفني لضريبة على أرباح الشركات وكل هذا في ظل التشريعات الحالية، كما تطرقنا كذلك إلى مختلف الدراسات السابقة التي عالجت هذا الموضوع، أما الفصل الثاني فقد خصص للدراسة التطبيقية للموضوع بغرض إسقاط المعرفة النظرية المدروسة في الفصل السابق ميدانيا، بحيث تطرقنا من خلاله إلى دراسة حالة عملية حول الضريبة على أرباح الشركات لدى المصلحة الرئيسية للتسيير (المركز الجوازي للضرائب ب 8 ماي - الوادي -) إذ تناولنا فيها طريقة التصريح للضريبة على أرباح الشركات وجدول تصريح بالضريبة على أرباح الشركات خلال السنوات 2019، 2018، 2017، 2016.

الفصل الأول

الإطار النظري لضريبة على أرباح

الشركات

تمهيد:

تعتبر الضريبة على أرباح الشركات من الضرائب المباشرة حيث تدفع هذه الضريبة لصالح الميزانية العامة للدولة، وهي من أهم الإيرادات التي تعتمد عليها الدولة لتمويل نفقاتها العامة، ومنه تم تقسيم الفصل إلى مبحثين:

- **المبحث الأول:** عموميات حول الضريبة على أرباح الشركات وتم تقسيمه إلى ثلاثة مطالب حول هذا

المضمون

- **المبحث الثاني:** يتضمن هذا المبحث التنظيم الفني لضريبة على أرباح الشركات وتم تقسيمه أيضا إلى أربعة مطالب تحدد الوعاء ومجال تطبيق - تحصيل الضريبة على أرباح الشركات و الإعفاءات .

المبحث الأول: عموميات حول الضريبة على أرباح الشركات

إن أحداث الضريبة على أرباح الشركات يستجيب للانفعالات المتعلقة بوضع نظام جبائي خاص بالشركات يكون متميزا عن النظام المتعلقة بالأشخاص الطبيعيين والضريبة على أرباح الشركات جاءت لإلغاء ازدواجية النظام الجبائي الجزائري عن طريق إدماج المؤسسات الجزائرية والمؤسسات الأجنبية في مجال تطبيقها وهذا الشيء إيجابي يزيح الكثير من الغموض والتعقيد وفيه احترام وتكريم لمبدأ لشمولية القواعد الجبائية. وتعتبر هذه الضريبة النوع الثاني من الضرائب المباشرة التي جاءتها التشريع الجبائي.

المطلب الأول: تعريف الضريبة على أرباح الشركات

تم تأسيس الضريبة على أرباح الشركات بموجب المادة رقم 38 قانون المالية لسنة 1991، حيث تنص المادة 135 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة على أن تؤسس ضريبة سنوية على مجمل الأرباح أو المداخيل التي تحققها الشركات وغيرها من الأشخاص المعنويين وتسمى هذه الضريبة بالضريبة على أرباح الشركات.¹

- هي ضريبة مباشرة سنوية، عامة وحيدة وهي تصريحية تعرض وفق معدل سنوي ثابت.²
- تفرض الضريبة على أرباح الشركات على مجموع الأرباح المحققة من طرف الشركات مهما كان شكلها أو غرضها، مع الأخذ في الاعتبار بعض الاستثناءات وقد استجابت عملية تقرير الضريبة على أرباح الشركات إلى عدة انفعالات كوضع نظام ضريبي خاص بالشركات يختلف عن ذلك المتعلق بالأشخاص الطبيعيين، وهي ضريبة سنوية.³

- ومن خلال التعاريف السابقة يتضح أن الضريبة على أرباح الشركات هي ضريبة سنوية تفرض على الأشخاص المعنويين.

¹ الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، وزارة المالية، المديرية العامة للضرائب، المادة 136 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، 2017، ص9.

² بلغول غزلان، أثر التغيرات الجبائية ودورها في تحفيز الاستثمار، مذكرة ماستر، 2015 – 2016، جامعة أم بواقي، ص 27.

³ رحمة نابي، النظام الضريبي بين المركز المالي المعاصر والفكر المالي الاسلامي، دراسة مقارنة، مذكرة الماجستير في علوم التسيير، جامعة قسنطينة 2، 2013 – 2014، ص 160.

الفصل الأول : الإطار النظري لضريبة على أرباح الشركات

المطلب الثاني: خصائص الضريبة على أرباح الشركات:

وتتمثل في أنها:

- ضريبة سنوية: لأنها حسب مبدأ استقلالية الدوران فإن وعائها يتضمن ربح سنة واحدة.
- ضريبة وحيدة: لأن الأشخاص المعنويين ملزمين بدفع ضريبة واحدة على أرباحهم¹.
- ضريبة نسبية: حيث يخضع الربح الضريبي لمعدل ثابت وليس جدول تصاعدي².
- ضريبة عامة: لكونها تفرض على مجمل الأرباح دون التمييز لطبيعتها³.
- ضريبة تعتمد على التصريح الإلزامي للمكلف من خلال إرسال ميزانية جبائية لمفتش الضرائب قبل الفتح من ماي من كل سنة لتحقيق أرباح، وتستحق هذه الضريبة على أرباح محققة بالجزائر والمتمثلة على الخصوص في:
- الأرباح المحققة في شكل شركات والعائدات من الممارسة العادية لنشاطات وطابع صناعي أو تجاري أو خارجي.

- أرباح المؤسسات وأن كانت لا تملك إقامة أو ممثلين معينين إلا أنماط تمارس نشاطا من العمليات التجارية⁴.

المطلب الثالث: أهداف الضريبة على أرباح الشركات

يسعى الإصلاح الضريبي المتعلق بفرض الضريبة على أرباح الشركات إلى تحقيق عدة أهداف نذكر منها:

- إعادة التنظيم الضريبي من خلال فصل ضرائب الأشخاص الطبيعيين عن ضرائب الأشخاص المعنويين⁵.
- تخفيض العبد الضريبي الذي كانت تعاني منه الشركات، وتمكينها بذلك من تحقيق النمو الاقتصادي⁶.

¹ خلاص رضا النظام الجبائي الجزائري الحديث، حياته الأشخاص الطبيعيين و المعنويين، الجزء الأول، دار هومة والجزائر، الجزائر، 2005، ص 29.

² بلال حميد، السياسة الفرعية في الجزائر، مذكرة ماستر، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة قاصدي مرباح بورقلة، 2014 – 2015، ص 28.

³ مختاري فارس عبد الحق، الضريبة على أرباح الشركات، دراسة حالة بغرفة الصناعة التقليدية والحرف، مذكرة الليسانس، جامعة قاصدي مرباح بورقلة، سنة 2016 – 2017، ص 11.

⁴ د. بن عمارة منصور، الضريبة على أرباح الشركات، دار هومة لطباعة والنشر والتوزيع، الجزائر 2010، ص 15.

⁵ حجار مبروكة، أثر السياسة الضريبية على استراتيجية الاستثمار في المؤسسة، مذكرة ماجستير، جامعة محمد بوضياف بمسيلة، كلية العلوم الاقتصادية، 2005 – 2006، ص 67.

⁶ شارف صابرينة سرية، الامتيازات الجبائية لتحفيز الاستثمار الخاص في الجزائر، مذكرة ماستر، جامعة أبي بكر بلقايد بتلمسان، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، 2015 – 2016، ص 31.

الفصل الأول : الإطار النظري لضريبة على أرباح الشركات

- إلغاء كل تفرقة في الإخضاع بين الشركات.
- إيجاد الإجراءات التحريضية لدفع الشركات إلى الاستثمار .
- ترحيل الضريبة المدفوعة من خلال السماح بترحيل الخسائر السابقة إلى غاية السنة الرابعة.¹

¹ يوسف مامش، ناصر دادي عدون، أثر التشريع الجبائي على مردودية المؤسسة وهيكلها المالي، دار المحمدية، الجزائر، 2008، ص 210.

المبحث الثاني: التنظيم الفني لضريبة على أرباح الشركات

تعتبر الضريبة على أرباح الشركات من أهم عناصر الإصلاح الجبائي، كما تعتبر نتيجة طبيعية للتوجه نحو اقتصاد السوق والذي اقتضى إعادة النظر في التمييز الضريبي الذي كان موجودا بين المؤسسات الخاصة ومؤسسات القطاع العمومي.

المطلب الأول: مجال تطبيق الضريبة على أرباح الشركات

حسب نص المادة 136 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة لسنة 2017، فإن مجال تطبيق الضريبة على أرباح الشركات يتم على أساس الخضوع الإجمالي أو الاختياري للشركات.

- الشركات الخاضعة إجباريا تفرض على الأرباح المحققة من طرف الشركات لأموال والمذكورة في القانون التجاري وهي شركات ذات الأسهم، شركات ذات المسؤولية المحدودة، شركات التوصية بالأسهم، المؤسسات العمومية ذات طابع صناعي وتجاري.¹

- الشركات الخاضعة اختياريًا:

1. شركات الأشخاص وشركات المساهمة بمفهوم القانون التجاري، إلا إذا اختارت هذه الشركات الخضوع ل IRG وفي هذه الحالة يجب أن يرفق طلب الاختيار بالتصريح المنصوص عليه في المادة 151.

2. الشركات المدنية التي لم تتكون على شكل شركة بالأسهم، باستثناء الشركات التي اختارت الخضوع ل IBS.

3. هيئات التوظيف الجماعي القيم المنقولة المكونة والمعتمدة حسب الأشكال والشروط المنصوص عليها في

التشريع.²

¹ بن ناجي حسين، المحاسبة الجبائية وفق النظام المحاسبي المالي، مذكرة ماستر، جامعة الجليلاني بونعامة بجميس مليانة، 2016 - 2017، ص ص 10-9.

² المادة 136: معدلة بموجب المادتين 11 من قانون مدني لسنة 1996، و 11 من قانون مدني لسنة 2015.

الفصل الأول : الإطار النظري لضريبة على أرباح الشركات

4. الشركات التعاونية والاتحادية التابعة لها باستثناء الشركات المشار إليها في المادة 138 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة¹.

المطلب الثاني: تقدير وعاء الضريبة على أرباح الشركات ومعدلاتها المطبقة:

أولاً: يتحدد الوعاء الضريبي من خلال تحديد الربح الخاضع للضريبة بما في ذلك التنازلات عن أي عنصر من عناصر الأصول الاستغلال أو في نهاية عمره المحاسبي.

ويتحدد الربح الصافي من الفرق بين القيم الأصول الصافية لدى اختتام الدورة المحاسبية، وافتتاحها، والتي يجب استخدام النتائج المحققة فيها كقاعدة لحساب الضريبة على أرباح الشركات من خلال الفرق بين النواتج المحققة والأعباء التي تتحملها المؤسسة².

كما يعتبر الربح الخاضع للضريبة، هو الربح الصافي المحد حسب نتيجة مختلف العمليات أي كانت طبيعتها المحققة من طرف كل مؤسسة، بما في ذلك على الخصوص التنازلات عن أي عنصر من الأصول أثناء الاستغلال أو في نهايته³.

وتتمثل النواتج المحققة وأساسا فيما يلي:

- مبيعات خلال الدورة (نواتج الاستغلال).
- النواتج الأخرى المختلفة (نواتج خارج الاستغلال).
- النواتج الاستثنائية: كالتنازل عن الاستثمارات

¹ د. صالح حميدانو، المراجعة الجبائية للمؤسسات الاقتصادية، أستاذ محاضر، بكلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الوادي، دار التعليم الجامعي، 2019، ص 26 - 27.

² قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، المادة 140، وزارة المالية: المديرية العامة للضرائب، طبعة 2015، ص 54.

³ المادة 140، قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، المديرية العامة للضرائب، وزارة المالية، طبعة 2017، ص 34.

الفصل الأول : الإطار النظري لضريبة على أرباح الشركات

أما الأعباء التي يجب خصمها لتحديد الربح الخاضع لهذه الضريبة فتتمثل في ما يلي:

- المصاريف العامة لنفقات المستخدمين في الشركة، مكافأة المسير والشركاء والعمولات، إضافة إلى كراء العقارات ومصاريف الاحتفالات والاستقبالات أن لا تتعدى نسبة 01 % من الربح الصافي للسنة السابقة.
 - النفقات المالية المختلفة مثل الأتاوي، مصاريف المساعدة على التنقيب، من المصاريف المتعلقة بالقروض، التأمينات ... إلخ.
 - الضرائب من رسوم الواقعة كاهل المؤسسة خلال السنة المالية من رسوم عقارية، رسوم التطهير، الرسوم على النشاط المهني والدفع الجزائي.
 - المصاريف المتعلقة بمختلف الاهتلاكات والمؤونات.
 - مختلف الهدايا التي تقدمها المؤسسة باستثناء تلك المتعلقة بالإشهار، إضافة إلى مختلف الإعانات والتبرعات، الهبات على أن تتجاوز قيمتها 20000 دج.
- ولاعتبار الأعباء السابقة الذكر قابلة للخصم، يجب أن تتوفر بها الشروط التالية:
- أن تكون التكاليف مرتبطة مباشرة بالتسيير العادي للشركة.
 - يجب أن تثبت هذه الأعباء بطرق قانونية، وأن تكون مبررة بوثائق إثبات.
 - يجب أن تكون خاصة فقط بالسنة المالية الجارية، وأن تكون مسجلة بدفاتر المؤسسة.¹

ثانيا: المعدلات المطبقة

يحدد معدل الضريبة على أرباح الشركات كما يلي:

- المعدل العام:

19 % بالنسبة لأنشطة إنتاج السلع.

¹ محمد لعلاوي، دراسة تحليلية لقواعد تأسيس وتحصيل الضرائب بالجزائر، أطروحة شهادة الدكتوراة، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2014 - 2015، ص 60 - 61.

الفصل الأول : الإطار النظري لضريبة على أرباح الشركات

23 % بالنسبة لأنشطة البناء والأشغال العمومية والري، وكذا الأنشطة السياحية والخدمات باستثناء وكالات الأسفار.

26 % بالنسبة لأنشطة الأخرى.

يجب على الأشخاص المعنويين الخاضعين للضريبة على أرباح المؤسسات الذين يمارسون العديد من الأنشطة في نفس الوقت، أن يقدموا محاسبة مفصلة لهذه الأنشطة، تسمح بتحديد حصة أرباح عن كل نشاط مناسب لمعدل الضريبة على أرباح الشركات الواجب تطبيقه.¹

- المعدل المنخفض:

وهو بالأرباح لمعدل استثمارها والمحدد في البداية 33 % وانخفض هذا المعدل إلى 15 % إلى أن وصل 12.5 % عام 2008، وذلك لخلق حافز لزيادة الاستثمارات وتخصيص مبالغ معتبرة من الأرباح لتحقيق أهداف الخطط التنموية.²

¹ تاوفلة ليندة وآخرون، أثر الضرائب والرسوم على الوضعية المالية للمؤسسة، دراسة حالة للمؤسسة الوطنية، مذكرة ماستر، جامعة بومرداس، 2016 - 2017، ص 26.

² العربي نورية، الاصلاحات الجبائية الحديثة في الأزمة المالية، مذكرة ماستر، جامعة عبد الحميد بن باديس، مستغانم، 2016 - 2017، ص 29.

الفصل الأول : الإطار النظري لضريبة على أرباح الشركات

- المعدلات الخاضعة:

الجدول رقم (01): يحدد نسبة الاقتطاعات من المصدر بالنسبة لضريبة على أرباح الشركات

كما يوضع الجدول الآتي:

النشاط الخاضع للضريبة	المعدل
بالنسبة لعوائد الديون والودائع والكفالات.	10 %
بالنسبة للمبالغ التي تقبضها شركات النقل البحري الأمنية (تخضع لمبدأ المعاملة بالمثل).	-
بالنسبة للمبالغ المحصلة من قبل المؤسسات في إطار عقد تسيير الذي يخضع إلى الإقتطاع من المصدر.	20 %
بالنسبة للمداخيل التي تقبضها المؤسسة الأجنبية التي ليس له منشآت مهنية دائمة في الجزائر في إطار صفقات تأدية الخدمات.	24 %
المبالغ المدفوعة مقابل خدمات من كل نوع تؤدي أو تستعمل في الجزائر.	-
العائدات المدفوعة للمخرعين المقيمين في الجزائر بموجب امتياز رخصة استغلال براعتهم.	-
بالنسبة للمداخيل الناتجة على السندات الصناديق غير الاسمية أو لحاملها.	40 %

المصدر: الجمهورية الجزائرية الديمقراطية العبية، وزارة المالية، المديرية العامة للضرائب، المادة 150 من قانون الضرائب المباشرة، الرسوم المماثلة 2017، ص 10.

المطلب الثالث: تحصيل الضريبة على أرباح الشركات

تدفع الضريبة على أرباح الشركات لدى قابض الضرائب الذي يوجد في المقر الرئيسي للمؤسسة، ويتم تسديدها بصفة تلقائية، دون اشعار من إدارة الضرائب، وأجل لتسديد هو $n+1/04/30$ ، ويتم تسديدها وفق نظام التسبيقات (Les Acomptes)، ومبلغ كل تسبيق هو 30 % من ربح السنة السابقة المقفلة في تاريخ استحقاق التسبيق، وعندما تكون الدورة السابقة لم يتم اقفالها بعد خلال السنة يستعمل ربح الدورة الأخيرة الخاضعة $n-2$ ، وفي حال بدأت نشاطها هذه السنة تحسب الأقساط بإفترض أن 5 % من رأس المال هو الربح تم تحسب تسبيقاتها عادية.¹

حيث يتم دفعها من خلال طريقتين وهما التسديد التلقائي ونظام اقتطاع من المصدر ويعد استثنائيا.

¹ محمد أبركان، تبنى معايير المحاسبة الدولية وأثرها على النظام الجبائي الجزائري، مذكرة ماستر، تخصص محاسبة وتدقيق، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة البويرة، 2016، ص 54.

الفصل الأول : الإطار النظري لضريبة على أرباح الشركات

1. نظام التسديد التلقائي:

يتم تسديد الضريبة وفق 3 أقساط متساوية متبوعة بقسط التسوية لذا يعبر عن الرصيد الباقي من الضريبة الواجب دفعها، تستحق هذه التسبيقات الدفع في تواريخ محددة

الجدول رقم (02): تسديد الضريبة على أرباح الشركات وفق أقساط

كما هو موضح في الجدول التالي: ¹

التسبيقات	مبلغ التسبيقات	تاريخ التسديد
التسبيق الأول	$30 \% * IBS (n - 1)$	من (n+1/02/20) إلى (n+1/03/20)
التسبيق الثاني	$30 \% * IBS (n - 1)$	من (n+1/05/20) إلى (n+1/06/20)
التسبيق الثالث	$30 \% * IBS (n - 1)$	من (n+1/10/20) إلى (n+1/11/20)
قسط التسوية	$IBS (n + 1) - \text{مجموع التسبيق}$	n + 2 / 04 / 30

المصدر: تم إعداده بالاعتماد على المادة 356 - 2، قانون الضرائب والرسوم مماثلة، مدير العامة لضرائب، وزارة المالية، طبعة 2017، الجزائر، ص 88.

2. نظام الاقتطاع من المصدر:

يعتبر نظام استثنائيا حيث يطبق هذا النظام على عائدات والديون والودائع والكافلات المتمثلة في:

- الديون الرهينة الممتازة منها والعادية والديون الممثلة بالأسهم والسندات العامة.
- الحسابات الجارية.
- يخفض وعاء الاقتطاع من المصدر بـ 60 % بالنسبة للمبالغ المدفوعة بعنوان الإيجارات، بموجب عقد اعتماد إيجار دولي لأشخاص غير مقيمين بالجزائر.
- سندات الصندوق عندما يتم دفع الفوائد أو تقييدها في أحد حسابات في الجزائر.

¹ زاوش خولة، أثر الضريبة على أرباح على الهيكل المالي للمؤسسة: مذكرة ماستر في مراقبة التسيير، جامعة محمد بوضياف بمسيلة، 2016 - 2017، ص 24 - 25.

الفصل الأول : الإطار النظري لضريبة على أرباح الشركات

- الودائع المالية تحت الطلب أو لأجل محدد.¹

المطلب الرابع: الإعفاءات الخاضعة للضريبة على أرباح الشركات

لقد وضع المشرع الضريبي بعض الإعفاءات من الضريبة على أرباح الشركات لغرض تشجيع المؤسسات

الاستثمارية في نشاطات معينة حيث أشار الى بعض النشاطات التي تستفيد من اعفاء دائم ومؤقت

أ- النشاطات التي تستفيد من اعفاء دائم :

- التعاونية الاستهلاكية التابعة لمؤسسات والهيئات العمومية

- المؤسسات التابعة لجمعيات الأشخاص المعاقين المعتمدة وكذا التابعة لها²

- مبلغ الإيرادات المحققة من قبل الفرق ولأجهزة الممارسة لنشاط المسرحي³

ب- النشاطات التي تستفيد من إعفاء مؤقت :

- تستفيد الأنشطة التي تمارس من قبل الشباب المستثمر المستفيد من إعانة الصندوق الوطني لدعم وتشغيل

الشباب من إعفاء كلي للضريبة على أرباح الشركات لمدة ثلاث سنوات ابتداء من تاريخ انطلاق

الاستغلال

- إذا تمت ممارسة هذه الأنشطة في منطقة يجب ترقيتها يتم تمديد هذه الفترة الى 6 سنوات ابتداء من تاريخ

انطلاق الاستغلال وتمدد هذه الفترة لسنتين، يتعهد المستثمرين بتوظيف ثلاث عمال على الأقل لمدة غير

محددة⁴

¹ قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، المحمل من موقع <https://www.mfdgi.gov.dz/index.php/ar> يوم 25 أفريل 2019، على الساعة 10:30، المادة 355.

2 المادة 136، معدلة بموجب المادتين 11 من قانون المالية لسنة 1996، و 11 من قانون المالية لسنة 2015، ص12.

3 المادة 138، قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، المديرية العامة للضرائب - وزارة المالية، طبعة 2017، الجزائر، ص 33 .

4 المادة 136، معدلة بموجب المواد 13 قانون المالية لسنة 1996، و 11 / 12 / 13 من قانون المالية لسنة 1997، و 9 من قانون المالية

2001، و 6 من قانون المالية لسنة 2008، و 5 من قانون المالية لسنة 2011 و 4 من قانون المالية لسنة 2014، ص 14.

الفصل الأول : الإطار النظري لضريبة على أرباح الشركات

خلاصة الفصل:

نظرا لتنوع الضرائب نجد أن لكل واحدة منه وعائها ومجال تطبيقها، ومن بين هذه الضرائب نجد الضرائب على أرباح الشركات، التي تخضع لها الشركات إما إجباريا أو اختياريا حيث أنه بعد تحديد وعائها يتم حسابها عن طريق معدلات خاصة ثم يتم تحصيلها فيها بعد من طرف الجهة الوصية مع تحمل الشركات التزاماتها. إن الضريبة على أرباح الشركات تعتبر من الضرائب الهامة حيث هناك قواعد وأسس تحكمها ومعدلات وطرق لدفعها وتحصيلها وإجراءات التطبيق مع مخالفيها ومعاقبتهم بهدف الحفاظ على أهم مورد من موارد الخزينة العامة لدولة.

الفصل الثاني

الفصل الثاني: دراسة حالة حول

الضريبة على أرباح الشركات

(IBS) بمصلحة الرئيسة لتسيير

تمهيد:

تتكفل مراكز الضرائب بتسيير الملفات الجبائية للمؤسسات الخاضعة للنظام الحقيقي لفرض الضريبة غير الخاضعة لمجال اختصاص كبريات المؤسسات بالإضافة إلى مجموعة المهن الحرة ، وتختص أيضا في مجال الوعاء والتحصيل والرقابة المنازعات الضرائب والرسوم الواقعة على عاتق هذه الفئة من المكلفين بالضرائب بعنوان نشاطاتهم المهنية ، وتعتبر أيضا مراكز الضرائب من الهياكل الجديدة المستحدثة في الإدارة الجبائية ، غير أنه لم يتم تعميم هذا المركز بعد عبر كامل التراب الوطني ، واقتصر وجودها على بعض المناطق وفي انتظار تعميمها على كل الوطن .

ومن هنا يكمن أن المفتشية (المصلحة الرئيسية للتسيير) هي أحد فروع مركز الضرائب الحديثة التي تم تغيير اسمها من مفتشية الى المصلحة الرئيسية للتسيير.

المبحث الأول: تقديم المصلحة الرئيسية للتسيير

وهي مصلحة رئيسية حيث تتكفل بملفات المكلفين بالضريبة التابعين لمركز الضرائب.

المطلب الأول: تعريف المصلحة الرئيسية للتسيير:

قبل التطرق إلى التعريف بالمصلحة الرئيسية للتسيير وكيفية سير العمل فيها سوف نقوم بإعطاء لمحة بسيطة عن مركز الضرائب -الوادي- باعتبار أن المصلحة الرئيسية لتسيير فرع من فروع

● **مركز الضرائب -الوادي-** هو عبارة عن هيكل اداري حديث وعصري مجهز بكافة الوسائل الضرورية للعمل الإداري والتكفل الاحسن للمكلفين الخاضعين له، وقد تم افتتاحه رسميا بتاريخ 2018/12/11 وهو من الصنف الثاني، وهو عبارة عن مركز موحد يضم المصالح التالية:

أ) المصلحة الرئيسية للتسيير: التكفل بملفات المكلفين بالضريبة التابعة لمركز الضرائب في مجال الوعاء ومتابعة الامتيازات الجبائية ودراسة الاحتجاجات إضافة إلى المصادقة على الجداول وسندات الارادات وتقديمها الى مدير الضرائب بصفته مفوض عند مدير الضرائب الولائي لضرائب.

ب) المصلحة الرئيسية للمراقبة والبحث: وهي التحري عن المعلومة الجبائية ومعالجتها وتخزينها لأجل استغلالها في اقتراح عمليات المراقبة وانجازها في عين المكان او عن طريق المستندات.

ج) المصلحة الرئيسية للمنازعات: وتقوم على بدراسة كل الطعون النزاعية الاعفائية نتيجة فرض ضرائب تصفية او غرامات إضافة إلى طلبات استرجاع القيمة المضافة.

د) القباضة: تكلف بالتكفل بالتسديدات التي يقوم بها المكلفون بالضريبة بعنوان التسديدات التلقائية ومتابعة وضعيتهم في مجال التحصيل.

هـ) مصلحة الاستقبال والاعلام: تقوم باستقبال المكلفين واعلامهم حول حقوقهم وواجباتهم الجبائية نحو مركز الضرائب.

و) مصلحة الاعلام الآلي والوسائل: تكلف باستغلال التطبيقات المعلوماتية وتأمينها وإحصاء حاجيات المصالح من العتاد¹

¹-مقابلة شخصية رئيسة، مصلحة القطاع الصناعي، خيرة قماري، بتاريخ 19 أفريل على الساعة 10:15

الفصل الثاني: دراسة حالة حول الضريبة على أرباح الشركات (IBS) بمصلحة الرئيسة لتسيير

-تعريف مصلحة الرئيسة للتسيير: هي احدى المصالح الرئيسية بمركز الضرائب-الوادي-ومن مهامها التكفل بمهام الوعاء ومتابعة تحصيل الضرائب والحقوق والرسوم ن ومعالجة ملفات استرجاع الرسم على القيمة المضافة وتنفيذ برامج مراجعة هذه الملفات والتي تتزايد بشكل مستمر وهذا نظرا للتنظيم الملائم ونوعية الخدمة المقدمة.

فمنذ فتح المركز في أواخر سنة 2018 وبدأ عمله بعدد الملفات قدر بـ 1122 ملف حتى وصل في سنة 2019 إلى ما يقارب 1900 ملف وهي مقسمة على قطاعات ويمكن توضيحها في الجدول التالي:

جدول رقم(03): يمثل عدد الملفات بمصلحة التسيير

السنة	2018	2019/03/31
الصناعة	149	103
البناء والأشغال العمومية	446	436
التجارة	263	251
الخدمات	238	165
المهن الحرة	19	33
المجموع	1115	988

المصدر: من إعداد الباحثين بناء على معطيات المصلحة الرئيسية للتسيير بمركز الضرائب-الوادي-

ويتولى تسيير هذه المصلحة رئيسة المصلحة الرئيسية، ويساعده خمس(05) رؤساء مصالح فرعية بالإضافة إلى عدد من الأعوان يقومون بالعمل في المصالح التالية:

-مصلحة جباية القطاع الصناعي.

-مصلحة جباية قطاع الأشغال العمومية.

-مصلحة جباية القطاع التجاري.

-مصلحة جباية قطاع الخدمات.


-مصلحة جباية قطاع المهن الحرة¹

¹-مقابلة شخصية رئيسة مصلحة القطاع الصناعي، خيرة قماري، بتاريخ 22أفريل، على الساعة 10:00

الفصل الثاني: دراسة حالة حول الضريبة على أرباح الشركات (IBS) بمصلحة الرئيسة لتسيير

المطلب الثاني: عرض الهيكل التنظيمي لمصلحة الرئيسة لتسيير

الشكل رقم (01): الهيكل التنظيمي للمصلحة الرئيسة لتسيير-مركز الضرائب بالوادي



المصدر: من إعداد الطالبات بناء على معلومات من المصلحة الرئيسة لتسيير.

المطلب الثالث: مهام المصلحة الرئيسة لتسيير

بالرغم من أن هذه المصلحة مقسمة إلى 5 مصالح إلا أنها تشترك في أداء المهام التالية:

- التكفل بملفات المكلفين بالضريبة.
- متابعة الامتيازات الجبائية
- دراسة الاحتجاجات
- المصادقة على الجداول والسندات الإيرادات وتقديمها إلى رئيس المركز باعتباره مفوض من المدير الولائي لضرائب
- اقتراح تسجيل المكلفين بالضريبة للمراقبة على أساس المستندات.
- اعداد التقارير الدورية وتجميع الاحصائيات.
- اعداد مخططات العمل وتنظيم الأشغال مع المصالح الأخرى مع الحرص على انسجامها.

الفصل الثاني: دراسة حالة حول الضريبة على أرباح الشركات (IBS) بمصلحة الرئيسة لتسيير

- الضرائب المسيرة من قبل المصلحة الرئيسة لتسيير:

- بما أن المصلحة الرئيسة لتسيير تابعة لمركز الضرائب فهي تسيير مجمل الضرائب المتعلقة بمجالها الإقليمي على أساس ملف واحد لكل مكلف بجمع المعلومات المتعلقة بالمكلف باستثناء الرسم العقاري ويخضع المكلفين إلى الضرائب التالية:
- أ) الضريبة على الدخل الاجمالي: وهي ضريبة سنوية وحيدة تفرض على دخل الأشخاص الطبيعيين، أي تفرض على الدخل الصافي الإجمالي على حسب نص المادة 1 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة.
- ب) الضريبة على أرباح الشركات: ضريبة سنوية وحيدة، عامة تصريحية تفرض على مجمل الأرباح والمداخيل التي تحققها الشركات حسب نص المادة 135 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة.
- ج) الرسم على القيمة المضافة: هي ضريبة عامة، حقيقية متعلقة بالقيمة، حيادية، تصريحية، غير مباشرة تفرض على الانفاق الإجمالي أو الاستهلاك الإجمالي¹

¹-قماري خيرة رئيسة مصلحة القطاع الصناعي، بتاريخ 25 أبريل على الساعة 10:50

المبحث الثاني: حالة عملية حول الضريبة على أرباح الشركات

المطلب الأول: كيفية التصريح ب الضريبة على أرباح الشركات

إن التصريح بالضريبة على أرباح الشركات (IBS) يكون عن طريق دفع ثلاثة تسبيقات للسنة (N) وكل تسبيقه تمثل 30% من (IBS) السنة (N-1) وتدفع هذه التسبيقات وتحصل لدى قابض الضرائب، وقد حدد القانون الجزائري مجال التصريح بكل تسبيقه وتكون كما يلي:

• التسبيق الأولى: يتم التصريح بها عن طريق التصريح الشهري بنموذج (G50) من تاريخ 20 فيفري الى 20 مارس من السنة (N).

• التسبيق الثانية: يتم التصريح بها عن طريق التصريح الشهري بنموذج (G50) من تاريخ 20 ماي الى 20 جوان من السنة (N)

• التسبيق الثالثة: نفس التصريحات السابقة من تاريخ 20 أكتوبر الى 20 نوفمبر من السنة (N).

وفي السنة (N+1) تقوم الشركة بتصفية مبلغ الضريبة على أرباح الشركات (IBS) بالتصريح السنوي نموذج (GN^o4) ويكون المبلغ المتبقي للتصفية مبين في هذا النموذج ويتم ايداعه لدى مصلحة التسيير أما تحصيله فيتم بقباضة مركز الضرائب ويكون هذا قبل 20 ماي من السنة (N-1)¹

على كل شركة قبل القيام بالتصريح بالضريبة على أرباح الشركات ان تكون على دراية ببعض الأمور الأساسية والتي نلخصها فيما يلي:

- 1- مكان إيداع التصريح: مركز الضرائب
- 2- آخر أجل للإيداع: على الأكثر في 30 أفريل من كل سنة.
- 3- المطبوعة المستعملة: سلسلة نموذج (GN^o4)
- 4- الأشخاص الواجب عليهم اكتساب التصريح: كل شخص معنوي خاضع لضريبة على أرباح الشركات.
- 5- الوثائق الواجب ارفاقها بالتصريح:

- الميزانية الجبائية.
- مستخرجات حسابات العمليات المحاسبية.
- موجز لحساب النتائج.
- كشف طبيعة المصاريف العامة.

¹مقابلة شخصية رئيسة، مصلحة القطاع الصناعي، خيرة قماري، بتاريخ 12 ماي على الساعة 9:35.

- كشف النتائج
 - كشف التسديدات فيما يخص الرسم على نشاط المهني.
 - كشف مفصل عن التسيقات المدفوعة بعنوان الضريبة على أرباح الشركات¹
- المطلب الثاني: جدول التصريح بالضريبة على أرباح الشركات نأخذ مثال على مؤسسة ما من حيث النتيجة الجبائية المصرح بها

حيث أن هذه المؤسسة تابعة لنشاط التجاري والمعدل المفروض على هذا القطاع هو 126.

1- حساب الضريبة على أرباح الشركات لسنة 2016:

- النتيجة الجبائية لهذه المؤسسة 21500000 دج
 - معدل الضريبة 26%
 - الضريبة على أرباح الشركات $21500000 \times 126 = 5590000$ دج
- الشركة قامت بتسديد التسيقات التالية:

- تسبيقه (1): ما بين 20 فيفري ← 20 مارس: تسبيقه يقدر ب: 500000 دج.
- تسبيقه (2): ما بين 20 ماي ← 20 جوان: تسبيقه يقدر ب: 500000 دج.
- تسبيقه (3): ما بين 20 أكتوبر ← 20 نوفمبر: تسبيقه يقدر ب: 500000 دج.

وعليه فمبلغ الضريبة على أرباح الشركات الباقي لتسديد هو:

$$5590000 - (500000 + 500000 + 500000) = 4090000 \text{ دج.}$$

ملاحظة: مبلغ التسيقات هو 30% من الضريبة على أرباح الشركات لسنة 2015.

2- حساب الضريبة على أرباح الشركات لسنة 2017:

- * النتيجة الجبائية لهذه المؤسسة: 20000000 دج
 - * معدل الضريبة: 26%.
 - * الضريبة على أرباح الشركات: $20000000 \times 26\% = 5200000$ دج
- * الشركة قامت بتسديد التسيقات التالية:

- التسيق الأول: ما بين 20 فيفري ← 20 مارس :

¹ -مقابلة شخصية رئيسة، مصلحة القطاع الصناعي، بتاريخ 15 ماي على الساعة 11:00.

الفصل الثاني: دراسة حالة حول الضريبة على أرباح الشركات (IBS) بمصلحة الرئيسة لتسيير

مبلغ التسبيق = 30% من مبلغ الضريبة على أرباح الشركات لسنة 2016

$$30\% \times 5590000 = 1677000 \text{ دج}$$

-التسبيق الثاني: ما بين 20 ماي ← 20 جوان:

مبلغ التسبيق = 30% من مبلغ الضريبة على أرباح الشركات لسنة 2016

$$30\% \times 5590000 = 1677000 \text{ دج}$$

-التسبيق الثالث: ما بين 20 أكتوبر ← 20 نوفمبر:

مبلغ التسبيق = 30% من مبلغ الضريبة على أرباح الشركات لسنة 2016

$$30\% \times 5590000 = 1677000 \text{ دج}$$

مبلغ الضريبة على أرباح الشركات الواجب سداده هو:

الضريبة على أرباح الشركات المتبقية

$$169000 \text{ دج} = (1677000 + 1677000) - 5200000$$

3- حساب الضريبة على أرباح الشركات لسنة 2018:

*النتيجة الجبائية لهذه المؤسسة = 12000000 دج

*معدل الضريبة = 26%.

*الضريبة على أرباح الشركات = 12000000 × 26% = 3120000 دج

*الشركة قامت بتسديد التسبيقات التالية:

-التسبيق الأول: ما بين 20 فيفري ← 20 مارس:

مبلغ التسبيق 30% من مبلغ الضريبة على أرباح الشركات لسنة 2017

$$30\% \times 5200000 \text{ دج} = 1560000 \text{ دج}$$

- التسبيق الثاني: ما بين 20 ماي ← 20 جوان:

الفصل الثاني: دراسة حالة حول الضريبة على أرباح الشركات (IBS) بمصلحة الرئيسة لتسيير

مبلغ التسبيق = 30% من مبلغ الضريبة على أرباح الشركات لسنة 2017

$$30\% \times 5200000 \text{ دج} = 1560000 \text{ دج}$$

-التسبيق الثالث: ما بين 20 أكتوبر ← 20 نوفمبر:

مبلغ التسبيق = 30% من مبلغ الضريبة على أرباح الشركات لسنة 2017

$$30\% \times 5200000 \text{ دج} = 1560000 \text{ دج}$$

مبلغ الضريبة على أرباح الشركات الواجب سداده هو:

الضريبة على أرباح الشركة المتبقية:

$$3120000 - (1560000 + 1560000 + 1560000) = 4680000 \text{ دج} - 1560000 \text{ دج}$$

في هذه الحالة الشركة لا تقوم بتسديد أي مبلغ لكون مبلغ التسبيقات أكبر من مبلغ الضريبة على أرباح الشركات المستحق

وعليه فالمبلغ: 1560000 دج تقوم الشركة بتحويله إلى السنة أو السنوات الموالية حسب الحالة

الجدول رقم (04): جدول الأرباح المصرح بها لمؤسسة ما خلال هذه السنوات

الجدول التالي يلخص هذه التسويات:

السنة	الربح المصرح به (النتيجة الجبائية)	مبلغ الضريبة على أرباح الشركة (IBS)
2016	21500000	5590000
2017	20000000	5200000
2018	12000000	3120000

المصدر: من إعداد الطالبات بالاعتماد على الميزانية لسنوات 2016-2017 و2018

نلاحظ من خلال الجدول أعلاه ، أن مبلغ الضريبة على أرباح الشركات الواجب الدفع يختلف من سنة إلى أخرى وهذا راجع إلى النتيجة الجبائية المحققة من طرف الشركة ، حيث ان هذه الشركة قامت بتسديد الضريبة على أرباح الشركات للسنوات : 2016، 2017، و2018 بمبالغ مختلفة وكانت هذه المبالغ في تناقص مستمر وهذا ناتج عن

الفصل الثاني: دراسة حالة حول الضريبة على أرباح الشركات (IBS) بمصلحة الرئيسة لتسيير

كون النتيجة الجبائية المحققة من طرف الشركة في تناقص مستمر ، وهذا يدل على أن دفع الضريبة على أرباح الشركات يكون تصاعدياً ، أي كلما إرتفعت النتيجة الجبائية ، ارتفع معها مبلغ الضريبة على أرباح الشركات المستحقة¹ .

-قماري خيرة، رئيس مصلحة القطاع الصناعي، مقابلة شخصية، بتاريخ 18 ماي على الساعة 9:00.
6-مقابلة شخصية رئيسة، مصلحة القطاع الصناعي، بتاريخ 18 ماي على الساعة 9:00.

خلاصة الفصل:

من خلال هذا الفصل التطبيقي تمت الدراسة الضريبة على أرباح الشركات في ظل التشريعات الحالية بمركز الضرائب ، ومن خلال تقديم صورة فنية على مركز الضرائب (مصلحة التسيير) من حيث تعريف والهيكل التنظيمي كالمبحث الأول، اما المبحث الثاني فيتضمن حالة عملية حول الضريبة على أرباح الشركات من خلال عرض كيفية التصريح، ومن ثم التطرق الى الوضعة الجبائية للمؤسسة كمثال خلال فترة الدراسة عن طريق حساب الضريبة على أرباح الشركات وتطور كل من النتيجة الجبائية و الضريبة على أرباح الشركات خلال فترة الدراسة وكذلك إعفاءات التي تستفيد منها ، وقد تبين لنا ان زيادة حجم الضرائب او انخفاضها يؤثر بصورة مباشرة على النتيجة والقرارات



الخاتمة العامة

توصلنا من خلال هاته الدراسة إلى معالجة الضريبة على أرباح الشركات في ظل التشريعات الحالية وهذا بإعتبارها من أهم الضرائب التي تفرض على الأرباح المحققة من طرف الأشخاص المعنويين (المؤسسات ، الهيئات والشركات ... إلخ) ، إذ تساهم الضريبة على أرباح الشركات في الحفاظ على المبدأ المحاسبي العام بصفة خاصة وتمويل خزينة الدولة بصفة عامة وهذا ما ساعدا على الإنعاش الاقتصادي في ظل الإصلاحات الجبائية التي واكبت بدورها الإصلاحات الاقتصادية والتي حاولت في مجملها إعطاء الضريبة على أرباح الشركات ومختلف الضرائب الأخرى طابع المرونة ، وبذلك تكون قابلة للتعديل والمراجعة من قبل المشرع لها بكيفية تسمح لها بأداء وظيفتها رغم كل التطورات .

وعلى هذا الأساس يمكن التحكم في كيفية تحصيل الضريبة على أرباح الشركات وغيرها من الضرائب، وذلك بإعادة النظر في تنظيمها من خلال قاعدتها أي وعائها، معدلاتها كفيات تحصيلها مما يساعد على توليد مبالغ إضافية لصاح الخزينة العمومية دون إفراز تأثيرات جانبية أو مشاكل في تحصيل مستحقات الإدارة الجبائية، أو في إلقاء العبئ الضريبي على المكلفين بالضريبة على أرباح الشركات (IBS) .

✓ نتائج إختبار الفرضيات:

في معالجتنا لهذا البحث وضعنا أربع فرضيات أساسية وتوصلنا إلى مايلي من النتائج:

1. بالنسبة للفرضية الأولى والمتعلقة بأن الضريبة على أرباح الشركات هي ضريبة نسبية سنوية تحسب على مجمل الأرباح أو المداخيل المحققة كما كان في الفرضية، فقد ثبت ذلك بموجب المادة رقم 38 قانون المالية لسنة 1991، حيث نصت المادة 135 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة على ذلك.
2. أما الفرضية الثانية والمتعلقة بأن أهداف الضريبة على أرباح الشركات تتمثل في تخفيض العبئ الضريبي للشركات، ولقد تحققت نظرا لنمو الاقتصادي البارز على مستوى الشركات وهذا مان تج على تطبيق المعدلات والقوانين المفروضة.
3. وفيما يتعلق بالفرضية الثالثة المرتبطة بعدم تطبيق مجال الضريبة على أرباح الشركات على أساس الخضوع الإجباري والاختياري للشركات، ولم تتحقق صحة هذه الفرضية وهذا حسب نص المادة 136 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة لسنة 2017.

4. أما عن الفرضية الأخيرة المتمثلة في عملية التحصيل الضريبية على أرباح الشركات بواسطة تسبيقات وثبتت صحتها وذلك من خلال قانون المالية 2016 عن طريق 3 تسبيقات قيمة كل تسبيق 30 % من مبلغ الضريبة الواجبة الدفع والمحسوبة على أساس ربح السنة السابقة بالإضافة إلى رصيد التسوية .

✓ النتائج المتوصل إليها :

ومن خلال دراستنا لهذا الموضوع توصلنا لنتائج التالية:

✓ نتائج الدراسة النظرية:

♦ إن الضريبة على أرباح الشركات هي عبارة عن ضريبة متأتية من الدخل الإجمالي (الربح) للأشخاص المعنويين وتحسب على المداخل الصافية للشركات وتحسب بنسبة ثابتة ولا تحسب عن طريق جدول الشرائح وهي ضريبة وحيدة لكل مداخل الشركة وهي ضريبة تصريحية تصرح الشركة بربح مداخلها بـ G04 وتطبق عليه النسب التالية 19% بنسبة لأنشطة الإنتاج 23% أنشطة البناء والأشغال العمومية والري والأنشطة السياحية والحمامات بإستثناء وكالة الأسفار والباقي 26% .

♦ يتم دفع الضريبة على أرباح الشركات وفقا لنظامين ; نظام الدفع التلقائي (الأقساط الوقتية) ويقوم المكلف بحسابها بنفسه ويسددها تلقائيا إلى صندوق قابض الضرائب وفقا للآجال المتعرف عليها سابقا ، ونظام الإقتطاع من المصدر إذ يخص هذا النظام بعض المداخل التابعة للضريبة على أرباح الشركات .

♦ في تقديم الإلتزام (الإفصاح ،الدفع والتسديد) الضريبي للمساهمين بعد إقتطاع IPS تقوم أو تتحمل الشركة إقتطاع ASSOCIES /IRG الضريبة على أرباح المساهمين بنسبة 15 % ويتم الإلتزام بالإفصاح كما يلي :

إيداع تصريح G04 لدى مركز الضرائب التابع للمقر الرئيسي للشركة المصرح به لدى مركز الضرائب قبل 1 ماي N+1 ، أما التسديد فيكون وفق التصريح G 50 بالإضافة إلى الأقساط السنوية .

♦ إن في الضريبة على أرباح الشركات تمييز في المعاملة الضريبية بين الأشخاص المعنويين وهو ما يخل بمبدأ العدالة الضريبية وبالتالي الإخلال بمبدأ المساواة في الحقوق والواجبات ، كما أن دورها محدود للغاية في المساهمة في النفقات العامة ولا يتماشى والتطورات الحاصلة في الإقتصاد الجزائري ، كما تضمنت مجهودات الإصلاح مجموعة من التدابير الرامية إلى تحقيق العدالة الضريبية من خلال منح الإعفاءات الضريبية وتخفيض معدلات الضريبة .

- ♦ إن معدلات الضريبة تعد من بين الوسائل الأساسية في تحقيق العدالة الضريبة حيث أن معدل الضريبة المتوازن يعمل على إرساء التوافق بين الوفرة في الحصيلة المالية للضريبة والعدالة .

✓ نتائج الدراسة التطبيقية :

- ♦ إن التصريح بالضريبة على أرباح الشركات يكون على مستوى مركز الضرائب .
- ♦ إن تسديد وتحصيل الضريبة على أرباح الشركات يكون على مستوى قباضة مركز الضرائب .
- ♦ يتم إستخراج الضريبة على أرباح الشركات من النتيجة الجبائية وليست النتيجة المحاسبية .
- ♦ يتم تسديد الضريبة على أرباح الشركات بنسب معينة فهي ضريبة نسبية .
- ♦ تختلف نسبة الضريبة على أرباح الشركات من نشاط لآخر .

✓ الإقتراحات والتوصيات :

إنطلاقاً من النتائج المتوصل إليها يمكن تقديم بعض الإقتراحات والتوصيات، والتي نراها تساعد للوصول إلى نتائج مشجعة ومقلصة نوعاً ما للنتائج والمزايا السلبية للضريبة على أرباح الشركات وخاصة بالنسبة لمركز الضرائب محل الدراسة :

- ♦ إنشاء مؤسسة مصلحة مستقلة للضرائب يوكل لها مهمة تسيير الضرائب ومتابعتها .
- ♦ إحترام آجال الدفع ; أقساط الضريبة وفقاً للإشعارات المرسله من قبل مصلحة الضرائب تفادياً للنزاعات مع هذه الأخيرة .
- ♦ فحص مختلف التكاليف والحسابات التي تدخل في حسابات النتيجة ومحاوله التنبؤ برقم أعمال السنة المالية الجارية .
- ♦ إطلاع المؤسسات على مختلف القوانين السارية والتجديدات التي تطرأ عليها .
- ♦ البقاء على صلة دائمة مع تغيرات المحيط الخارجي (السوق) ومحاوله تنسيقه مع المحيط الداخلي للمؤسسة .

✓ آفاق البحث:

لقد تناولت هذه المذكرة الضريبة على أرباح الشركات في ظل التشريعات الحالية في المصلحة الرئيسية للتسيير وذلك على المستوى الكلي ودون التطرق بشكل مفصل إلى:

1. فعالية التسيير الجبائي داخل المؤسسة وهذا فيما يتعلق بالضريبة على أرباح الشركات.
2. وبالرغم من أن تطبيق هذه الإصلاحات الجبائية المتعلقة بالضريبة على أرباح الشركات منهجية صعبة التطبيق ولكنها ليست بالمستحيلة ولا بد منها وعليه يمكن أن تشكل هذه الجوانب التي لم تتناولها المذكرة موضوعاً لأبحاث أخرى لاحقة، وبهذا نأمل أن نكون قد وفقنا في إختيار الموضوع وإنجازه، ونسأل الله التوفيق.



قائمة المصادر والمراجع

❖ الكتب:

- 1- بن عمارة منصور، الضريبة على أرباح الشركات، دار هومة لطباعة والنشر والتوزيع، الجزائر 2010، ص 15.
- 2- الجامعي، 2019، ص 26 - 27.
- 3- خلاص رضا النظام الجبائي الجزائري الحديث، حياته الأشخاص الطبيعيين و المعنويين، الجزء الأول، دار هومة والجزائر، الجزائر، 2005، ص 29.
- صالح حميداتو، المراجعة الجبائية للمؤسسات الاقتصادية، أستاذ محاضر، بكلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الوادي، دار التعليم
- 4- يوسف مامش، ناصر دادي عدون، أثر التشريع الجبائي على مردودية المؤسسة وهيكلها المالي، دار المحمدية، الجزائر، 2008، ص 210.

❖ مذكرات التخرج:

- 1- بلال حميد، السياسة الفرعية في الجزائر، مذكرة ماستر، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة قاصدي مرباح بورقلة، 2014 - 2015، ص 28.
- 2- بلغول غزلان، أثر التغيرات الجبائية ودورها في تحفيز الاستثمار، مذكرة ماستر، 2015 - 2016، جامعة أم بواقي، ص 27.
- 3- بن ناجي حسين، المحاسبة الجبائية وفق النظام المحاسبي المالي، مذكرة ماستر، جامعة الجيلاني بونعامة بخميس مليانة، 2016 - 2017،
- 4- تاوفلة ليندة وآخرون، أثر الضرائب والرسوم على الوضعية المالية للمؤسسة، دراسة حالة للمؤسسة الوطنية، مذكرة ماستر، جامعة بومرداس، 2016 - 2017، ص 26.
- 5- حجار مبروكة، أثر السياسة الضريبية على استراتيجية الاستثمار في المؤسسة، مذكرة ماجستير، جامعة محمد بوضياف بمسيلة، كلية العلوم الاقتصادية، 2005 - 2006، ص 67.
- 6- رحمة ناتي، النظام الضريبي بين المركز المالي المعاصر والفكر المالي الاسلامي، دراسة مقارنة، مذكرة الماجستير في علوم التسيير، جامعة قسنطينة 2، 2013 - 2014، ص 160.
- 7- زاوش خولة، أثر الضريبة على أرباح على الهيكل المالي للمؤسسة: مذكرة ماستر في مراقبة التسيير، جامعة محمد بوضياف بمسيلة، 2016 - 2017، ص 24 - 25.
- 8- شارف صابرينة سرية، الامتيازات الجبائية لتحفيز الاستثمار الخاص في الجزائر، مذكرة ماستر، جامعة أبي بكر بلقايد بتلمسان، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، 2015 - 2016، ص 31.

- 9- العربي نورية، الاصلاحات الجبائية الحديثة في الأزمة المالية، مذكرة ماستر، جامعة عبد الحميد بن باديس، مستغانم، 2016 – 2017، ص 29.
- 10- محمد أبركان، تبني معايير المحاسبة الدولية وأثرها على النظام الجبائي الجزائري، مذكرة ماستر، تخصص محاسبة وتدقيق، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة البويرة، 2016، ص 54.
- 11- محمد لعلاوي، دراسة تحليلية لقواعد تأسيس وتحصيل الضرائب بالجزائر، أطروحة شهادة الدكتوراه، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2014 – 2015، ص 60 – 61.
- 12- مختاري فارس عبد الحق، الضريبة على أرباح الشركات، دراسة حالة بغرفة الصناعة التقليدية والحرف، مذكرة الليسانس، جامعة قاصدي مرباح بورقلة، سنة 2016 – 2017، ص 11.

❖ القوانين:

- 01- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، وزارة المالية، المديرية العامة للضرائب، المادة 136 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، 2017.
- 02- قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، المادة 140، وزارة المالية: المديرية العامة للضرائب، طبعة 2015، ص 54.
- 03- المادة 136: معدلة بموجب المادتين 11 من قانون مدني لسنة 1996، و 11 من قانون مدني لسنة 2015.
- 04- المادة 136، معدلة بموجب المادتين 11 من قانون المالية لسنة 1996، و 11 من قانون المالية لسنة 2015، ص 12.
- 05- المادة 136، معدلة بموجب المواد 13 قانون المالية لسنة 1996، و 11 / 12 / 13 من قانون المالية لسنة 1997، و 9 من قانون المالية 2001، و 6 من قانون المالية لسنة 2008، و 5 من قانون المالية لسنة 2011 و 4 من قانون المالية لسنة 2014، ص 14.
- 06- المادة 138، قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، المديرية العامة للضرائب – وزارة المالية، طبعة 2017، الجزائر، ص 33.
- 07- المادة 140، قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، المديرية العامة للضرائب، وزارة المالية، طبعة 2017، ص 34.

❖ المقابلات

- 01- مقابلة شخصية رئيسة مصلحة القطاع الصناعي، خيرة قماري، بتاريخ 22 أبريل، على الساعة

10:00¹

- 02- مقابلة شخصية رئيسة، مصلحة القطاع الصناعي، بتاريخ 15 ماي على الساعة 11:00. ¹
- 03- مقابلة شخصية رئيسة، مصلحة القطاع الصناعي، بتاريخ 18 ماي على الساعة 9:00.
- 04- مقابلة شخصية رئيسة، مصلحة القطاع الصناعي، خيرة قماري، بتاريخ 12 ماي على الساعة 9:35. ¹
- 05- مقابلة شخصية رئيسة، مصلحة القطاع الصناعي، خيرة قماري، بتاريخ 19 أفريل على الساعة 10:1
- 06- مقابلة شخصية رئيسة مصلحة القطاع الصناعي قماري خيرة، بتاريخ 25 أفريل على الساعة 10:50 ¹
- 07- مقابلة شخصية رئيسة مصلحة قطاع صناعي قماري خيرة، بتاريخ 18 ماي على الساعة 9:00.
- ❖ موقع انترنت
- 01- قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، المحمل من موقع [/https://www.mfdgi.gov.dz/index.php/ar](https://www.mfdgi.gov.dz/index.php/ar) يوم 25 أفريل 2019، على الساعة 10:30، المادة 355.

الملاحق

B RECAPITULATION DES ELEMENTS D'IMPOSITION		
1- IMPOT SUR LE BENEFICE DES SOCIETES :		
	DA.	Ct.
a) Bénéfice global (reporter le montant de la ligne 49 figurant au tableau n° 1)		
dont :		
- Bénéfice Taxé au Taux de		
- Bénéfice Taxé au Taux de		
- Bénéfice Taxé au Taux de		
- Bénéfice Exonéré		
b) Déficit (reporter le montant de la ligne 24 figurant au tableau n° 1)		
2-TAXE SUR L'ACTIVITE PROFESSIONNELLE		
Désignation des opérations	Nature des opérations de vente ou des opérations réalisées	Montant brut du chiffre d'affaires correspondant avant application de la réfaction
OPERATIONS IMPOSABLES :		DA. Ct.
Montant des opérations de ventes en gros portant sur les produits dont le prix de vente comporte plus de 50 % de droits indirects		
Montant des ventes au détail, portant sur les produits dont le prix de vente comporte plus de 50 % de droits indirects		
Montant des opérations de ventes effectuées par les concessionnaires dont les activités sont autorisées conformément à l'article 83 de la loi relative à la monnaie et au crédit		
Opération de ventes de détail de leur propre production effectuées par les torréfacteurs de café		
Opération de ventes en gros		
Autres opérations ouvrant droit à la réfaction		
Ventes et opérations ne bénéficiant pas de réfaction		
MONTANT TOTAL DU CHIFFRE D'AFFAIRES IMPOSABLE (1)		
OPERATIONS EXONEREES :		
.....		
.....		
.....		
.....		
.....		
.....		
.....		
.....		
MONTANT TOTAL DU CHIFFRE D'AFFAIRES EXONERE (2)		

الملحق رقم (02): التصريح بالضريبة على أرباح الشركات نموذج G50 الزرقاء

IMPORTANT!

هذا التصريح يجب أن يقدم إلى قبالة الضرائب خلال المئتين يوم الأولى من الشهر

La présente déclaration doit être déposée à la recette des impôts dans les **VINGT PREMIERS JOURS DU MOIS**.

الضرائب والرسوم المحصلة فوراً أو عن طريق الاقتطاع من المصدر
تصريح يقوم مقام حاققة إشعار بالتسديد
IMPOTS ET TAXE PERÇUS AU COMPTANT OU PAR VOIE DE RETENUE A LA SOURCE
DECLARATION TENANT LIEU DE BORDEREAU - AVIS DE VERSEMENT

M: (الاسم - لقب - اسم الشركة) (nom et prénom - raison sociale)

الخطوط البرقية: (البرق - رقم الشركة)

الخطوط الهاتفية: (البرق - رقم الشركة)

البريد الإلكتروني: (البرق - رقم الشركة)

الخطوط البرقية: (البرق - رقم الشركة)

الخطوط الهاتفية: (البرق - رقم الشركة)

البريد الإلكتروني: (البرق - رقم الشركة)

التصريح على النشاط المهني بمعدل 2% على النشاط المهني

Code	عمليات الخاضعة للضريبة	رقم الأعمال	Chiffre d'affaires	Chiffre d'affaires imposable	Recettes professionnelles imposables	Montant à payer (en DA)
C 1 A 11	Opérations bénéficiant d'une réduction de 50%					
C 1 A 12	Affaires bénéficiant d'une réduction de 30%					
C 1 A 13	Affaires sans réduction					
C 1 A 14	Affaires exonérées					
C 1 A 20	Recettes professionnelles (Professions libérales)					
1 Préciser autres taux de réduction le cas échéant TOTAL						

التصريحات على الحساب للضريبة على أرباح الشركات IBS

Code	Accomptes IBS	Détermination des comptes provisionnels	Montant à payer (en DA)
E 1 M 10	Accompte provisionnel		
2 TOTAL			

IRG salaires et autres retenues à la source IRG / IBS

Code	Catégorie de revenus soumis à une retenue à la source IRG ou IBS	Revenus nets imposables	Taux	Montant à payer (en DA)
E 1 L 20	IRG/ Traitements salaires, pensions et retraites viagères		10 %	
E 1 L 30	IRG/ Revenus des créances, dépôts et cautionnements		15 %	
E 1 L 40	IRG/ Bénéfices distribués par les sociétés de capitaux, libérateurs		50 %	
E 1 L 60	IRG/ Revenus des bons de caisse anonymes		24 %	
E 1 L 80	IRG/ Autres retenues à la source			
E 1 M 30	IBS/ Revenus des entreprises étrangères non installées en Algérie (prestations de services) (1)			
E 1 M 40	IBS/ Autres retenues à la source			
3 (1) Joindre relevé détaillé des retenues à la source par entreprise .				

Les chiffres d'affaires et les revenus sont inscrits en dinars, le dernier chiffre étant ramené au zéro (Exemple : 325.626 DA = 325.620 DA)

الرسم على القيمة المضافة
TAXE SUR LA VALEUR AJOUTEE
A / Chiffres d'affaires imposables pour l'exercice

تسجيل رقم الأعمال وخصائيل بالكمبيوتر و تقدير الأرباح برابع إلى الحرف (مفتاح : 325 626 = 325 620 دج)

الرمز Code	العمليات الخاضعة للرسم على القيمة المضافة Opérations assujetties à la TVA	مجموع رقم الأعمال Chiffre d'affaires total	رقم الأعمال المعفى Chiffre d'affaires exonéré	رقم الأعمال الخاضع للضريبة Chiffre d'affaires imposable	معدل Taux	المبلغ المدفوع به (دج) Montant des droits (en DA)
E 3 B 11	عمليات الخاضعة للرسم على القيمة المضافة					
E 3 B 12	عمليات الخاضعة للرسم على القيمة المضافة					
E 3 B 13	عمليات الخاضعة للرسم على القيمة المضافة					
E 3 B 14	عمليات الخاضعة للرسم على القيمة المضافة					
E 3 B 15	عمليات الخاضعة للرسم على القيمة المضافة					
E 3 B 16	عمليات الخاضعة للرسم على القيمة المضافة					
E 3 B 21	عمليات الخاضعة للرسم على القيمة المضافة					
E 3 B 22	عمليات الخاضعة للرسم على القيمة المضافة					
E 3 B 23	عمليات الخاضعة للرسم على القيمة المضافة					
E 3 B 24	عمليات الخاضعة للرسم على القيمة المضافة					
E 3 B 25	عمليات الخاضعة للرسم على القيمة المضافة					
E 3 B 26	عمليات الخاضعة للرسم على القيمة المضافة					
E 3 B 28	عمليات الخاضعة للرسم على القيمة المضافة					
E 3 B 31	عمليات الخاضعة للرسم على القيمة المضافة					
E 3 B 32	عمليات الخاضعة للرسم على القيمة المضافة					
E 3 B 33	عمليات الخاضعة للرسم على القيمة المضافة					
E 3 B 34	عمليات الخاضعة للرسم على القيمة المضافة					
E 3 B 35	عمليات الخاضعة للرسم على القيمة المضافة					
E 3 B 36	عمليات الخاضعة للرسم على القيمة المضافة					
E 3 B 37	عمليات الخاضعة للرسم على القيمة المضافة					
TOTAL GENERAL DES CHIFFRES D'AFFAIRES						
B / Déductions à opérer						
المجموع لعام الأعمال						
ن - رقم الواجب دفعه						
C / TVA à payer						
E 3 B 91	مجموع المدفوعات الجارية	المبلغ				
E 3 B 92	مجموع المدفوعات الجارية	المبلغ				
E 3 B 93	مجموع المدفوعات الجارية	المبلغ				
E 3 B 94	مجموع المدفوعات الجارية	المبلغ				
E 3 B 95	مجموع المدفوعات الجارية	المبلغ				
E 3 B 96	مجموع المدفوعات الجارية	المبلغ				
E 3 B 97	مجموع المدفوعات الجارية	المبلغ				
E 3 B 98	مجموع المدفوعات الجارية	المبلغ				
E 3 B 99	مجموع المدفوعات الجارية	المبلغ				
Total des déductions à retenir (B)						

حق الطابع			
Code	Opérations imposables المعاملات الخاضعة للضريبة	Chiffre d'affaires imposable	Montant à payer (en DA)
E 2 E 00			
4		TOTAL	
الضرائب ورسوم الغير ورثة أملاك الغير			
Code	Opérations imposables المعاملات الخاضعة للضريبة	Chiffre d'affaires imposable	Montant à payer (en DA)
5		TOTAL	
RECAPITULATION (EN DA)			
1 - TAP	C/500.020/A	يتمد بصحة وصف محتوى هذا التصريح وتطابقه مع الوثائق المحاسبية.	Cadre réservé au service d'assiette إطار خاص بعملية التقييم
2 - AP / IBS	C/201.001/M1	Certifié sincère et véritable le contenu de la présente déclaration et conforme aux documents comptables.	Cadre réservé à la recette des impôts إطار خاص بقبول الضرائب
3. 1 - IRG Salaires	C/201.001/100	A le signature, Cachet.	Reçu - ce jour, la présente déclaration enregistrée sous le numéro : Payée - par chèque bancaire N° : du tiré sur l'Agence - par chèque postal N° : - en numéraire : prise en recette par quittance N° : de ce jour. A le Le receveur des impôts Cachet, signature,
3. 2 - IRG/ Autres ret. sources	C/201.001/101/A/B/C		Déclaration enregistrée la : Observation éventuelles :
3. 3 - IBS/ Ret. à la source	C/201.001/M2 et 3		
- TTC	C/201.003/203/A/B		
4 - Droits de timbre	C/201.002/201		
5 - Autres	C/		
6 - TVA	C/500.020/A		
MONTANT TOTAL A PAYER			

<p>كيفية تسديد الضريبة</p> <p>يستحسن على كل مكاتب الضريبة تسديد فواتيرها بواسطةเช็ค إلكتروني، إذ يسّح له ذلك إيداع المبالغ من دون انتقال، بحيث يُسلم إلى قاضي الضرائب المنصّ إليها، هذا التصريح مزوّجاً بالطلب.</p> <p>كما يستطع أن يقوم بالتحويلات بالدفق عن طريق البريد، بحيث يُسلم لإقاضي الضرائب التصريح بالضريبة منصوصاً به على الدفع الإلكتروني.</p> <p>إن لم يكن لدى حساب بنكي أو بريدي، يستطع الملتزم من جهة الجائز بواسطة وكالة خزينة باسم عدوان لإقاضي الضرائب المنصّ لدى أي مكتب بريدي - وفي هذا الشأن، يسلم التصريح بالضريبة إلى قاضي الضرائب المنصّ مزوّجاً بترقية إجابات الدفع المُسلّمة من طرف مكتب البريد.</p>	<p>Mode de paiement de l'Impôt</p> <p>Il est vivement recommandé au contribuable le paiement par chèque bancaire qui lui permet d'accomplir ses obligations fiscales, sans se déplacer, en adressant au Receveur des Impôts de sa circonscription la présente déclaration appuyée du chèque.</p> <p>Il peut également s'acquitter de cette obligation par virement postal en adressant au Receveur concerné, la déclaration accompagnée d'un chèque de virement postal.</p> <p>Au cas où il ne dispose pas d'un compte bancaire ou postal, il a recouru de se libérer de sa dette fiscale, par Mandat carte Trésor, libellé au nom du Receveur des Impôts concerné, auprès de n'importe quel Bureau de poste. La déclaration est alors adressée au Receveur des Impôts, appuyée du justificatif de virement délivré par le bureau de poste.</p> <p>Enfin, il lui reste toujours la possibilité, dans le cas où les modes de paiement cités ci-dessus ne peuvent être utilisés, de s'acquitter en espèces à la caisse du Receveur des Impôts de sa circonscription, lors du dépôt de la</p>
<p>تسديد عن إلتزامات المكلفين بالضريبة</p> <p>1/ يجب على المكلفين بالضريبة حسب نظام الربع الحقيقي ونظام العام الرسوم على القيمة المضافة وأرباح المزاكين الذين يدفع الضرائب والرسوم فوراً أو من طرف الإقاضي على الصلح، أن يقرروا بإيداع هذا التصريح بالدفق، لدى قاضي الضرائب المنصّ الذي يُسلّمه جدول الإصدار المُصنّف في المرفقين في الأول التي تمّ تسديدها، أو الذي تمّ تسديدها في المرفق ذاته مع نسخة من الإقاضي، وذلك في نفس الوقت الذي يُسلمه جدول الإصدار.</p> <p>2/ إن الإصدار على رقم الحسابات المودعة، 124.123.121.119، 110.110.2358.245، 17212.11.59.1129.15359. من قِبل قاضي الضرائب المذكورين، 78 - 83 - 88 و 178 - 179.</p> <p>3/ إن الإصدار على رقم الحسابات المودعة، 124.123.121.119، 110.110.2358.245، 17212.11.59.1129.15359. من قِبل قاضي الضرائب المذكورين، 78 - 83 - 88 و 178 - 179.</p> <p>4/ إن الإصدار على رقم الحسابات المودعة، 124.123.121.119، 110.110.2358.245، 17212.11.59.1129.15359. من قِبل قاضي الضرائب المذكورين، 78 - 83 - 88 و 178 - 179.</p>	<p>Rappel des obligations des Contribuables</p> <p>1/ Les contribuables relevant du régime réel et du régime général de la TVA, et les titulaires de professions libérales qui sont soumis au versement d'impôts et taxes payables au comptant ou par voie de retenue à la source, sont tenus de déposer, auprès du Receveur des Impôts de leur circonscription, la présente déclaration tenant lieu de bordereau avis de versement, dans les vingt premiers jours du mois qui suit le mois au titre duquel les impôts sont dus, ou au plus tard le 15 du mois suivant si les impôts ont été retenus et de soumettre avec les montants correspondants les documents suivants :</p> <ul style="list-style-type: none"> 1) Les déclarations de TVA, et les déclarations de professions libérales. 2) Les déclarations de revenus et de bénéfices. 3) Le bordereau avis de versement. 4) Les déclarations de TVA, et les déclarations de professions libérales. 5) Les déclarations de revenus et de bénéfices. 6) Les déclarations de revenus et de bénéfices. 7) Les déclarations de revenus et de bénéfices. 8) Les déclarations de revenus et de bénéfices. 9) Les déclarations de revenus et de bénéfices. 10) Les déclarations de revenus et de bénéfices. 11) Les déclarations de revenus et de bénéfices. 12) Les déclarations de revenus et de bénéfices. 13) Les déclarations de revenus et de bénéfices. 14) Les déclarations de revenus et de bénéfices. 15) Les déclarations de revenus et de bénéfices. 16) Les déclarations de revenus et de bénéfices. 17) Les déclarations de revenus et de bénéfices. 18) Les déclarations de revenus et de bénéfices. 19) Les déclarations de revenus et de bénéfices. 20) Les déclarations de revenus et de bénéfices. 21) Les déclarations de revenus et de bénéfices. 22) Les déclarations de revenus et de bénéfices. 23) Les déclarations de revenus et de bénéfices. 24) Les déclarations de revenus et de bénéfices. 25) Les déclarations de revenus et de bénéfices. 26) Les déclarations de revenus et de bénéfices. 27) Les déclarations de revenus et de bénéfices. 28) Les déclarations de revenus et de bénéfices. 29) Les déclarations de revenus et de bénéfices. 30) Les déclarations de revenus et de bénéfices. 31) Les déclarations de revenus et de bénéfices. 32) Les déclarations de revenus et de bénéfices. 33) Les déclarations de revenus et de bénéfices. 34) Les déclarations de revenus et de bénéfices. 35) Les déclarations de revenus et de bénéfices. 36) Les déclarations de revenus et de bénéfices. 37) Les déclarations de revenus et de bénéfices. 38) Les déclarations de revenus et de bénéfices. 39) Les déclarations de revenus et de bénéfices. 40) Les déclarations de revenus et de bénéfices. 41) Les déclarations de revenus et de bénéfices. 42) Les déclarations de revenus et de bénéfices. 43) Les déclarations de revenus et de bénéfices. 44) Les déclarations de revenus et de bénéfices. 45) Les déclarations de revenus et de bénéfices. 46) Les déclarations de revenus et de bénéfices. 47) Les déclarations de revenus et de bénéfices. 48) Les déclarations de revenus et de bénéfices. 49) Les déclarations de revenus et de bénéfices. 50) Les déclarations de revenus et de bénéfices. 51) Les déclarations de revenus et de bénéfices. 52) Les déclarations de revenus et de bénéfices. 53) Les déclarations de revenus et de bénéfices. 54) Les déclarations de revenus et de bénéfices. 55) Les déclarations de revenus et de bénéfices. 56) Les déclarations de revenus et de bénéfices. 57) Les déclarations de revenus et de bénéfices. 58) Les déclarations de revenus et de bénéfices. 59) Les déclarations de revenus et de bénéfices. 60) Les déclarations de revenus et de bénéfices. 61) Les déclarations de revenus et de bénéfices. 62) Les déclarations de revenus et de bénéfices. 63) Les déclarations de revenus et de bénéfices. 64) Les déclarations de revenus et de bénéfices. 65) Les déclarations de revenus et de bénéfices. 66) Les déclarations de revenus et de bénéfices. 67) Les déclarations de revenus et de bénéfices. 68) Les déclarations de revenus et de bénéfices. 69) Les déclarations de revenus et de bénéfices. 70) Les déclarations de revenus et de bénéfices. 71) Les déclarations de revenus et de bénéfices. 72) Les déclarations de revenus et de bénéfices. 73) Les déclarations de revenus et de bénéfices. 74) Les déclarations de revenus et de bénéfices. 75) Les déclarations de revenus et de bénéfices.
<p>كيفية نقل التصريح بالضريبة</p> <p>إن هذا التصريح الذي يُسلّمه جدول الإصدار الخامس بالدفق، يسلم على قاضي الضرائب المزوّجاً فوراً أو من طرف الإقاضي على الصلح، الذي يُسلمه جدول الإصدار المُصنّف في المرفقين في الأول التي تمّ تسديدها، أو الذي تمّ تسديدها في المرفق ذاته مع نسخة من الإقاضي، وذلك في نفس الوقت الذي يُسلمه جدول الإصدار.</p> <p>كما يستطع أن يقوم بالتحويلات بالدفق عن طريق البريد، بحيث يُسلم لإقاضي الضرائب المنصّ إليها، هذا التصريح مزوّجاً بالطلب.</p> <p>إن لم يكن لدى حساب بنكي أو بريدي، يستطع الملتزم من جهة الجائز بواسطة وكالة خزينة باسم عدوان لإقاضي الضرائب المنصّ لدى أي مكتب بريدي - وفي هذا الشأن، يسلم التصريح بالضريبة إلى قاضي الضرائب المنصّ مزوّجاً بترقية إجابات الدفع المُسلّمة من طرف مكتب البريد.</p>	<p>Comment servir la déclaration</p> <p>La présente déclaration, tenant lieu de bordereau avis de versement, est prévue pour l'ensemble des impôts et taxes payables au comptant ou par voie de retenue à la source dus par les contribuables et assujettis relevant du régime du bénéfice réel et du régime général de la TVA, et par les titulaires des professions libérales. Elle remplace, à compter du 1er janvier 1995 :</p> <ul style="list-style-type: none"> - le bordereau avis de versement de la TVA (jaune) ; - le bordereau avis de versement des acomptes IBS (blanc) ; - le bordereau avis de versement du VF et IRG salariaux (bleu) ; - les bordereaux avis de versement des différences IBS ; - le bordereau avis de versement du droit spécifique sur les tabacotons et les produits pharmaceutiques ; - la déclaration relative à la taxe intérieure de consommation ; - la déclaration relative à la taxe spécifique additionnelle ; - la déclaration relative au droit de timbre sur l'état ; <p>Le cadre N° 2 des déclarations de TVA, et les déclarations de professions libérales, sont soumis au versement d'impôts et taxes payables au comptant ou par voie de retenue à la source, sont tenus de déposer, auprès du Receveur des Impôts de leur circonscription, la présente déclaration tenant lieu de bordereau avis de versement, dans les vingt premiers jours du mois qui suit le mois au titre duquel les impôts sont dus, ou au plus tard le 15 du mois suivant si les impôts ont été retenus et de soumettre avec les montants correspondants les documents suivants :</p> <ul style="list-style-type: none"> 1) Les déclarations de TVA, et les déclarations de professions libérales. 2) Les déclarations de revenus et de bénéfices. 3) Le bordereau avis de versement. 4) Les déclarations de TVA, et les déclarations de professions libérales. 5) Les déclarations de revenus et de bénéfices. 6) Les déclarations de revenus et de bénéfices. 7) Les déclarations de revenus et de bénéfices. 8) Les déclarations de revenus et de bénéfices. 9) Les déclarations de revenus et de bénéfices. 10) Les déclarations de revenus et de bénéfices. 11) Les déclarations de revenus et de bénéfices. 12) Les déclarations de revenus et de bénéfices. 13) Les déclarations de revenus et de bénéfices. 14) Les déclarations de revenus et de bénéfices. 15) Les déclarations de revenus et de bénéfices. 16) Les déclarations de revenus et de bénéfices. 17) Les déclarations de revenus et de bénéfices. 18) Les déclarations de revenus et de bénéfices. 19) Les déclarations de revenus et de bénéfices. 20) Les déclarations de revenus et de bénéfices. 21) Les déclarations de revenus et de bénéfices. 22) Les déclarations de revenus et de bénéfices. 23) Les déclarations de revenus et de bénéfices. 24) Les déclarations de revenus et de bénéfices. 25) Les déclarations de revenus et de bénéfices. 26) Les déclarations de revenus et de bénéfices. 27) Les déclarations de revenus et de bénéfices. 28) Les déclarations de revenus et de bénéfices. 29) Les déclarations de revenus et de bénéfices. 30) Les déclarations de revenus et de bénéfices. 31) Les déclarations de revenus et de bénéfices. 32) Les déclarations de revenus et de bénéfices. 33) Les déclarations de revenus et de bénéfices. 34) Les déclarations de revenus et de bénéfices. 35) Les déclarations de revenus et de bénéfices. 36) Les déclarations de revenus et de bénéfices. 37) Les déclarations de revenus et de bénéfices. 38) Les déclarations de revenus et de bénéfices. 39) Les déclarations de revenus et de bénéfices. 40) Les déclarations de revenus et de bénéfices. 41) Les déclarations de revenus et de bénéfices. 42) Les déclarations de revenus et de bénéfices. 43) Les déclarations de revenus et de bénéfices. 44) Les déclarations de revenus et de bénéfices. 45) Les déclarations de revenus et de bénéfices. 46) Les déclarations de revenus et de bénéfices. 47) Les déclarations de revenus et de bénéfices. 48) Les déclarations de revenus et de bénéfices. 49) Les déclarations de revenus et de bénéfices. 50) Les déclarations de revenus et de bénéfices. 51) Les déclarations de revenus et de bénéfices. 52) Les déclarations de revenus et de bénéfices. 53) Les déclarations de revenus et de bénéfices. 54) Les déclarations de revenus et de bénéfices. 55) Les déclarations de revenus et de bénéfices. 56) Les déclarations de revenus et de bénéfices. 57) Les déclarations de revenus et de bénéfices. 58) Les déclarations de revenus et de bénéfices. 59) Les déclarations de revenus et de bénéfices. 60) Les déclarations de revenus et de bénéfices. 61) Les déclarations de revenus et de bénéfices. 62) Les déclarations de revenus et de bénéfices. 63) Les déclarations de revenus et de bénéfices. 64) Les déclarations de revenus et de bénéfices. 65) Les déclarations de revenus et de bénéfices. 66) Les déclarations de revenus et de bénéfices. 67) Les déclarations de revenus et de bénéfices. 68) Les déclarations de revenus et de bénéfices. 69) Les déclarations de revenus et de bénéfices. 70) Les déclarations de revenus et de bénéfices. 71) Les déclarations de revenus et de bénéfices. 72) Les déclarations de revenus et de bénéfices. 73) Les déclarations de revenus et de bénéfices. 74) Les déclarations de revenus et de bénéfices. 75) Les déclarations de revenus et de bénéfices.